

الجمعية العامة الدورة الخامسة والستون  
البند ٩٧ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/65/410)]

## ٦٩/٦٥ - المرأة ونزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن ميثاق الأمم المتحدة يعيد التأكيد على تساوي الرجل والمرأة

في الحقوق،

وإذ تسلّم بأن مشاركة الرجل والمرأة على السواء في العمل على تحقيق سلام وأمن

مستدامين أمر أساسي لبلوغ ذلك الهدف،

وإذ تسلّم أيضا بأن المرأة تسهم إسهاما ذا شأن في التدابير العملية لترع السلاح

المتخذة على الصعد المحلي والوطني والإقليمي ودون الإقليمي في سياق منع العنف المسلح

والنزاع المسلح والحد منهما وتعزيز نزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة،

١ - تشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والأمم المتحدة

والوكالات المتخصصة على كفالة تمتع المرأة بالمساواة في التمثيل في جميع عمليات اتخاذ

القرارات المتعلقة بمسائل نزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة؛

٢ - تدعو جميع الدول إلى دعم وتعزيز المشاركة الفعالة للمرأة في المنظمات

العاملة في مجال نزع السلاح على الصعد المحلي والوطني والإقليمي ودون الإقليمي؛

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين بندا

بعنوان "المرأة ونزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة".

الجلسة العامة ٦٠

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

